



قرار رقم (60) لسنة 2018

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار لدى الهيئة

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار رقم (AP/2015/0027) الصادرة بتاريخ 14/05/2015؛
- وبناءً على طلب شركة أصول للاستثمار تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (20) لسنة 2018 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الاشراف الصادر بتاريخ 2018/02/11.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة أصول للاستثمار لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- مدير محفظة الاستثمار.
- مدير نظام استثمار جماعي.
- مستشار استثمار.

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

زياد يعقوب الفليح
رئيس قطاع الاشراف بالتكليف



صدر بتاريخ: 2018/04/26